

Distr.: General  
7 February 2003

# الجمعية العامة

الدورة السابعة والخمسون  
البند ٨٥ من جدول الأعمال

## قرار اتخذته الجمعية العامة

[بناء على تقرير اللجنة الثانية (A/57/530)]

### ٢٤٤/٥٧ - منع ومكافحة الممارسات الفاسدة وتحويل الأموال المتأتية من مصدر غير مشروع، وإعادة تلك الأموال إلى بلدانها الأصلية

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قراراتها ٢٠٥/٥٤ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩ بشأن منع الممارسات الفاسدة وتحويل الأموال بشكل غير مشروع، و ٦١/٥٥ المؤرخ ٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠ بشأن صك قانوني دولي فعال لمكافحة الفساد، و ١٨٨/٥٥ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠ بشأن منع ومكافحة الممارسات الفاسدة وتحويل الأموال بشكل غير مشروع وإعادة الأموال إلى بلدانها الأصلية، و ١٨٦/٥٦ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١ بشأن منع ومكافحة الممارسات الفاسدة وتحويل الأموال المتأتية من مصدر غير مشروع، وإعادة تلك الأموال إلى بلدانها الأصلية،

وإذ تعرب عن بالغ قلقها إزاء خطورة المشاكل الناشئة عن الممارسات الفاسدة وتحويل الأموال والأصول المتأتية من مصدر غير مشروع، والتي قد تعرض للخطر استقرار المجتمعات وأمنها، وتقوض قيم الديمقراطية والأخلاق المتحضرة، وتهدد بالخطر التنمية الاجتماعية والاقتصادية والسياسية، ولا سيما عندما يؤدي عدم وجود رد وطني ودولي كافيين إلى الإفلات من العقاب،

وإذ تشير إلى توافق آراء مونتريري المعتمد في المؤتمر الدولي لتمويل التنمية<sup>(١)</sup> الذي يؤكد على أن مكافحة الفساد على شتى الصعد أمر ذو أولوية،

وإذ تشدد على أن منع ومكافحة الممارسات الفاسدة وتحويل الأموال المتأتية من مصدر غير مشروع، وإعادة تلك الأموال أمر يشكل عنصرا هاما في تعبئة الموارد ورصدها بصورة فعلية من أجل التنمية في البلدان النامية المتضررة وفي دعم أهدافها في القضاء على الفقر وتحقيق التنمية المستدامة،

وإذ تؤكد على مسؤولية الحكومات عن انتهاج سياسات على الصعيدين الوطني والدولي ترمي إلى منع ومكافحة الممارسات الفاسدة وتحويل الأموال والأصول المتأتية من مصدر غير مشروع وإلى تسهيل إعادة تلك الأموال والأصول إلى بلدانها الأصلية،  
وإذ تسلّم بما للتعاون الدولي وصكوك القوانين والتشريعات الدولية والوطنية من أهمية في مكافحة الفساد والرشوة وغسل الأموال في المعاملات التجارية الدولية،

(١) تقرير المؤتمر الدولي لتمويل التنمية، مونتريري، المكسيك، ١٨-٢٢ آذار/مارس ٢٠٠٢ (مشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع 02.II.A.7)، الفصل الأول، القرار ١، المرفق.

- ١ - **تخيط علماً** بتقرير الأمين العام عن منع الممارسات الفاسدة وتحويل الأموال المتأتية من مصدر غير مشروع<sup>(٢)</sup>؛
- ٢ - **تشجيع** جميع الحكومات على مكافحة الفساد والرشوة وغسل الأموال وتحويل الأموال والأصول المكتسبة على نحو غير مشروع، وعلى العمل على إعادة تلك الأموال والأصول إلى بلدانها الأصلية، بعد تقديم طلب بذلك واتباع الإجراءات الواجبة، وترحب بالإجراءات التي اتخذتها بعض الحكومات في هذا الصدد على الصعيدين الوطني والدولي؛
- ٣ - **تلاحظ** الأعمال التي تضطلع بها حاليا اللجنة المخصصة للتفاوض بشأن اتفاقية لمكافحة الفساد، التي أقرت الجمعية العامة، في قرارها ٢٦٠/٥٦ المؤرخ ٣١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٢، اختصاصاتها، وتحث على إكمال تلك المفاوضات في وقت مبكر لتمكين الجمعية العامة من اعتماد الاتفاقية في دورتها الثامنة والخمسين، والاحتفال بالمؤتمر السياسي الرفيع المستوى، المزمع عقده في المكسيك في نهاية عام ٢٠٠٣، بغرض توقيع الاتفاقية؛
- ٤ - **تدعو** إلى أن يتم على شتى الصعد، بذل كل الجهود الرامية إلى تعزيز الإدارة الرشيدة العامة والمؤسسية التي تعتبر أمرا جوهريا لاطراد النمو الاقتصادي والقضاء على الفقر والتنمية المستدامة في شتى أرجاء العالم؛
- ٥ - **تدعو أيضا**، مع تسليمها بأهمية التدابير الوطنية، إلى مزيد من التعاون الدولي، من خلال منظومة الأمم المتحدة وغيرها، دعما للجهود التي تبذلها الحكومات لمنع ووقف تحويل الأموال المتأتية من مصدر غير مشروع، وكذلك لإعادة تلك الأموال والأصول إلى بلدانها الأصلية؛
- ٦ - **تطلب** إلى المجتمع الدولي دعم الجهود الوطنية الرامية إلى تعزيز القدرة البشرية والمؤسسية والأطر التنظيمية لمنع الفساد والرشوة وغسل الأموال وتحويل الأموال والأصول المتأتية من مصدر غير مشروع، والمساعدة في إعادة تلك الأموال والأصول إلى بلدانها الأصلية؛
- ٧ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يقدم تقريرا إلى الجمعية العامة بشأن هذه المسألة في دورتها الثامنة والخمسين؛
- ٨ - **تقرر** أن تُبقي المسألة قيد النظر وأن تُدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الثامنة والخمسين بندا فرعا معنوننا "منع ومكافحة الممارسات الفاسدة وتحويل الأموال المتأتية من مصدر غير مشروع، وإعادة تلك الأصول إلى بلدانها الأصلية" في إطار البند المعنون "مسائل السياسات القطاعية".

الجلسة العامة ٧٨

٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢